الأمم المتحدة

A/HRC/WG.6/22/MWI/1

الجمعية العامة

Distr.: General
4 February 2015
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان
الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل
الدورة الثانية والعشرون
٤-١٥ أيار/مايو ٢٠١٥

تقرير وطني مقدم وفقاً للفقرة ٥ من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان ٢١/١٦*

ملاوي

* استُنسخت هذه الوثيقة كما وردت. وليس فيها ما يعبر عن أي رأي كان للأمانة العامة للأمم المتحدة.

(A) GE.15-02164 230215 240215

1502164

الرجاء إعادة الاستعمال

مقدمة

١- استُعرضت حالة ملاوي بموجب الاستعراض الدوري الشامل في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠. وأُعدّ التقرير الوطني للجولة الثانية من قبل فريق عمل وطني معني بالاستعراض الدوري الشامل ترأسته وزارة العدل والشؤون الدستورية. ويتألف فريق العمل من وزارات وإدارات ووكالات حكومية ومؤسسات الحوكمة ومنظمات المجتمع المدني. وترد في **المرفق ١** قائمة بكامل أعضاء فريق العمل.

٢- وتتعلق التوصيات الإحدى والسبعون المقبولة بالمجالات التالية: حقوق المرأة والمساواة بين الجنسين؛ وحقوق الطفل؛ وحماية الفئات الضعيفة؛ والتعاون الدولي؛ ونظام العدالة؛ والتنمية الاقتصادية الاجتماعية؛ والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان؛ وحماية حقوق الإنسان عموماً.

التطورات السياسية الرئيسية منذ آخر استعراض

٣- شهدت ملاوي منذ عام ٢٠١٠ انتقالين سياسيين سلميين. فأمّا عملية الانتقال الأولى في نيسان/أبريل ٢٠١٢ في أعقاب وفاة الرئيس الثالث للبلد، إذ تولى نائب الرئيس منصب الرئاسة كرابع رئيس منذ الاستقلال. وأمّا عملية الانتقال الثانية فكانت في ٢٠ أيار/مايو ٢٠١٤ حين نظّمت ملاوي أول انتخابات ثلاثية في تاريخها وانتخبت خامس رئيس بعد الاستقلال وأعضاء البرلمان والمستشارين الحكوميين المحليين.

الدستور

٤- أنشأ الدستور الإطار العام لحقوق الإنسان. وينص الدستور الذي يتضمن حقوقاً محددة على نموذج يشمل الإطار المؤسسي والإنفاذي، *وحق المثول أمام المحكمة*، والحقوق المحددة؛ والحدود والقيود، والانتقاص من الحقوق. وينص الدستور أيضاً على مبادئ سياسات عامة وطنية ذات "طابع توجيهي" لكنه يحق للمحاكم أن تلجأ إليها لتفسير أي حكم من أحكام الدستور أو القانون وتطبيقه، والبت في مشروعية قرارات الجهاز التنفيذي، وتفسير الدستور.

٥- وينشئ الإطار المؤسسي والإنفاذي المتعلق بحقوق الإنسان مؤسسات مثل المحاكم وأمانة المظالم ولجنة حقوق الإنسان وغيرها من الهيئات الحكومية. وتؤدي مؤسسات أخرى مثل لجنة القوانين التي يوكل إليها مراجعة جميع القوانين وإصلاحها، بما في ذلك الدستور، دوراً مهماً في تعزيز وحماية حقوق الإنسان. ولما كان الدستور يجرم المتورطين في الممارسات التمييزية وبثها، تؤدي إدارة الشرطة وإدارة السجون في ملاوي دوراً أيضاً في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها وإعمالها.

٦- وتكمّل شرعة الحقوق بنظام دولي لحقوق الإنسان يتضمن العديد من الصكوك الدولية والقارية والإقليمية. وتشمل الصكوك الدولية الرئيسية في مجال حقوق الإنسان الإعلان العالمي لحقوق الإنسان؛ والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية؛ والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛ والميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب؛ والبروتوكول الملحق بالميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب المتعلق بحقوق المرأة في أفريقيا، وبروتوكول الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي بشأن المسائل الجنسانية والتنمية. وينص الدستور على شروط صارمة للحد من الحقوق المنصوص عليها في الدستور أو تقييدها. ويقتضي الدستور أن يكون التقييد أو الحد منصوصاً عليه في قانون التطبيق العام، وأن يكون معقولاً، وألا ينفي المحتوى الأساسي للحق، وأن تعترف به المعايير الدولية لحقوق الإنسان؛ وأن يكون ضرورياً في مجتمع منفتح وديمقراطي.

٧- ويجيز الدستور، تمشياً مع أبرز الصكوك الدولية لحقوق الإنسان، الانتقاص من حقوق الإنسان وتحديدها وتقييدها. ويجوز في حالة طوارئ الانتقاص من حقوق معينة مثل حرية التعبير وحرية الإعلام وحرية التنقل وحرية التجمع. كما ينتقص من حق المثول السريع أمام المحكمة وحق عدم الخضوع للاحتجاز دون محاكمة. غير أن هذا الانتقاص يجب أن يتوافق مع التزامات ملاوي بموجب القانون الدولي. وإضافة إلى ذلك، تقدم طلبات وطعون إلى المحكمة العليا بشأن كل تدابير الانتقاص، مثل احتجاز المتهمين دون محاكمة.

حقوق الإنسان ومؤسسات الحكم

٨- توجد في ملاوي مؤسسات كثيرة تؤدي أدواراً مهمة في حماية حقوق الإنسان. وهي تشمل لجنة حقوق الإنسان؛ ووزارة العدل والشؤون الدستورية؛ وأمانة المظالم؛ ولجنة القوانين. وحالياً، تقود وزارة العدل والشؤون الدستورية ولجنة حقوق الإنسان عملية صياغة خطة عمل وطنية لحقوق الإنسان بدعم من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

٩- ومنذ عام ٢٠١١، انخرطت أمانة المظالم في أنشطة مختلفة من أجل تشجيع الممارسات الإدارية الحسنة وسيادة القانون والحكم الرشيد واحترام حقوق الإنسان. وتشمل هذه الأنشطة التوعية العامة؛ وتوعية أصحاب المصلحة بوظائف أمانة المظالم ودورها؛ وتدعيم الممارسات الإدارية الحسنة والقيم الديمقراطية. واضطلعت أمانة المظالم بأنشطة لتعزيز المؤسسات بهدف مواجهة التحديات التي سبق تحديدها. وتتمثل هذه الأنشطة فيما يلي: تقييم أداء المؤسسات؛ وتطوير قدرات الموظفين؛ والتوظيف.

١٠- وتستفيد أمانة المظالم من مشروع دعم حقوق الإنسان الذي يرعاه برنامج الأمم المتحدة الإنمائي. وهو مشروع رباعي السنوات ينفذ على مدى الفترة من عام ٢٠١٢ إلى عام ٢٠١٦. ويرمي هذا المشروع إلى دعم الجهود الوطنية الرامية إلى تعزيز الآليات والمؤسسات لتشجيع القواعد والممارسات الحسنة وبلوغ مساءلة ديمقراطية أقوى. ويتمثل أحد أبرز أنشطة

هذا المشروع في مراجعة قانون أمانة المظالم لتوضيح اختصاصاتها ووظائفها من أجل زيادة فعاليتها.

١١- وتعنى لجنة القوانين بإصلاح القانون. ويطلب إليها في إطار الاضطلاع بولايتها وضع التشريعات على أساس تشاركي. وتخوّل لجنة القوانين كذلك تحديث القوانين بجعلها متوافقة مع الدستور والشروط والمعايير الدولية. وبذلت اللجنة جهوداً دؤوبة في سبيل مواءمة تشريعاتها الوطنية مع التزاماتها الدولية. وقامت، على سبيل المثال، بمواءمة قانون المساواة بين الجنسين مع اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة؛ وقانون رعاية الطفل وحمايته وقضائه مع اتفاقية حقوق الطفل؛ وقانون الإعاقة مع اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وتعكف لجنة القوانين على مراجعة قانون السجون، وهي مراجعة يتوقع اكتمالها بحلول نهاية عام ٢٠١٤. وسُنّ قانون المساعدة القانونية في عام ٢٠١٠. وفي أيار/مايو ٢٠١٣، نشرت الجريدة الرسمية إشعاراً يفعّل هذا القانون.

١٢- ولا تزال عملية مراجعة قانون مكافحة أعمال السّحر جارية ويتوقع اكتمالها في منتصف عام ٢٠١٥ حين ستقدم اللجنة نتائجها وتوصياتها إلى الحكومة لسن القانون وتنفيذه. وتعمل اللجنة أيضاً على إتمام عملية مراجعة القوانين المتعلقة بالإجهاض لمعالجة المسائل المرتبطة بصحة الأم والحقوق الجنسية والإنجابية والمتصلة بالحصول على إجهاض آمن. وتعرض على الحكومة حالياً مشاريع القوانين التالية التي صاغتها اللجنة خلال فترة الإبلاغ، قبل عرضها على البرلمان: مشروع قانون الاتجار بالبشر؛ ومشروع (تعديل) قانون الهجرة؛ ومشروع (تعديل) قانون العقوبات؛ ومشروع (تعديل) قانون الترحيل؛ ومشروع (تعديل) قانون رعاية الطفل وحمايته وقضائه؛ ومشروع (تعديل) قانون العمل؛ ومشروع (تعديل) قانون الخدمة العامة؛ ومشروع قانون التعليم القانوني والمهنيين القانونيين؛ ومشروع قانون تبني الأطفال.

١٣- وكانت لجنة حقوق الإنسان في الطليعة فيما يتعلق ببرامج التوعية بحقوق الإنسان. ويفيد تقرير برنامج الحكم الديمقراطي لعام ٢٠١٢ بشأن الاستقصاء المتعلق بمتابعة التربية المدنية، بأن ٥٥,٦ في المائة من الإناث و٧٥,٦ في المائة من الذكور واعون بحقوقهم. ولقد ارتفع مستوى الوعي الوطني من ٦٠ في المائة في عام ٢٠٠٦ إلى ٦٤ في المائة في عام ٢٠١١ عندما أُجري أول استقصاء مشابه. وأشار الاستقصاء أيضاً إلى أن أكثر من نصف المستجوبين يعلمون بوجود ١٠ من بين ١٤ مؤسسة شملها الاستقصاء. ومن المؤسسات التي شملها الاستقصاء مؤسسة الشرطة؛ ومؤسسة السجون؛ واللجنة الانتخابية؛ ومؤسسة الزعماء التقليديين؛ ولجنة حقوق الإنسان؛ ومحكمة العلاقات الصناعية؛ ولجنة القوانين؛ وأمانة المظالم؛ ومكتب مكافحة الفساد؛ ومحكمة الصلح؛ والمحكمة العليا؛ ومحكمة الاستئناف العليا؛ ووسائط الإعلام؛ ومنظمات المجتمع المدني.

١٤- ومن المؤسسات المعروفة على أوسع نطاق دائرة الشرطة الملاوية (٩٧,١ في المائة)؛ ومؤسسة الزعماء التقليديين (٩٣,٣ في المائة)؛ واللجنة الانتخابية (٨١ في المائة). ومن

المؤسسات المعروفة على أقل نطاق محكمة العلاقات الصناعية (٢٩ في المائة)؛ ومحكمة الاستئناف العليا (٤٠ في المائة)؛ ولجنة القوانين (٤٣,٣ في المائة). وقال ٧٠ في المائة من المستجوبين إنهم على علم بوجود لجنة حقوق الإنسان، واعتبر ٥٦ في المائة منهم أن اللجنة تضطلع بعملها بفعّالية، ورأى ٦٥ في المائة أنها ذات أهمية.

١٥- وتصدر اللجنة كذلك تقارير سنوية بشأن حقوق الإنسان. وللأسف هذه التقارير نادراً ما تناقش داخل البرلمان. بيد أن لجنة البرلمان المعنية بالشؤون القانونية ناقشت تقرير اللجنة السنوي لعام ٢٠١١ خلال اجتماعها العادي. وناقش البرلمان أيضاً تقرير اللجنة بشأن عمليات التحقيق في مظاهرات ٢٠ تموز/يوليه ٢٠١١. ويتعين على الحكومة تحسين تنفيذ التوصيات المقدمة من اللجنة في مختلف تقاريرها. كما أن اللجنة كانت نشطة للغاية في تعميم توصيات الاستعراض الدوري الشامل لعام ٢٠١٠ على مختلف أصحاب المصلحة مثل أعضاء البرلمان، وأصدرت في عام ٢٠١٢ تقرير منتصف الفترة بشأن الاستعراض الدوري الشامل. ولقد تحسّن تمويل اللجنة بمرور السنوات من ٦٩٢ ١١١ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة في العام المالي ٢٠١١/٢٠١٠ إلى ٩٤٣ ١٢٠ دولاراً في العامين الماليين ٢٠١٣/٢٠١٢ و٢٠١٢/٢٠١١.

الصكوك الدولية لحقوق الإنسان

١٦- تظل ملاوي عنصراً فاعلاً في النظامين الإقليمي والدولي لحقوق الإنسان. وسعت ملاوي، باعتبارها طرفاً في معظم صكوك حقوق الإنسان، إلى تدارك التأخّر في تقديم تقاريرها كدولة طرف. ففي عام ٢٠١٢، قدمت ملاوي تقريرها الأولي إلى اللجنة المعنية بحقوق الإنسان بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. ونوقش التقرير من قبل اللجنة ووفد ملاوي يومي ٩ و١٠ تموز/يوليه ٢٠١٤. وفي عام ٢٠١٣، قدّمت ملاوي أيضاً تقريرها الأولي إلى اللجنة الأفريقية المعنية بالميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب وبروتوكوله المتعلق بحقوق المرأة. وفي مطلع عام ٢٠١٤، قدمت ملاوي تقريرها الدوري إلى اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة. وبحلول نهاية عام ٢٠١٤، يتوقع أن تقدم ملاوي تقريراً جامعاً للتقارير الدورية الثالث والرابع والخامس بموجب اتفاقية حقوق الطفل؛ وتقريراً أولياً بموجب البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة والبروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية، وكذلك تقريراً أولياً إلى الاتحاد الأفريقي بموجب الميثاق الأفريقي لحقوق ورفاه الأطفال. وحالياً تعمل ملاوي أيضاً على إعداد تقارير بموجب اتفاقية مناهضة التعذيب؛ والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛ واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

١٧- وفي تموز/يوليه ٢٠١٣، زار المقرر الخاص المعني بالحق في الغذاء أوليفيي دو شوتر ملاوي بدعوة من الحكومة. وقدّم في أعقاب زيارته توصيات عديدة إلى الحكومة وهي عاكفة على النظر فيها من أجل تنفيذها.

حماية حقوق الإنسان

١٨- منذ عام ٢٠١١، اتُّخذت تدابير عديدة لضمان حماية حقوق الإنسان والتمتع بها في ملاوي. وفيما يتعلق بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، اعتمدت ملاوي قانون الإعاقة في عام ٢٠١٢ الذي ينص على منح الأشخاص ذوي الإعاقة فرصاً متكافئة مع غيرهم، من خلال تعزيز حقوقهم وحمايتها، والقيام بجملة أمور منها إنشاء صندوق ائتمان خاص بمسألة الإعاقة. ومن أبرز المجالات التي يتعين فيها توفير فرص متكافئة خدمات الرعاية الصحية؛ والتعليم والتدريب؛ والعمل والعمالة؛ والحياة السياسية والعامة؛ والأنشطة والخدمات الثقافية والرياضية والترفيهية؛ والسكن؛ والتمكين الاقتصادي؛ وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛ والبحث. وأنشئ صندوق الائتمان بالأساس لدعم تنفيذ البرامج والخدمات المتعلقة بالإعاقة.

١٩- وفي عام ٢٠١٢، أجرت الحكومة بدعم من اليونيسيف تحليلاً لوضع الأطفال ذوي الإعاقة بغرض جمع المعلومات لتوجيه وضع البرامج الخاصة بهم على نحو فعال، وتم عقب ذلك وضع خطة عمل وطنية بشأن برامج الأطفال ذوي الإعاقة في ملاوي لتنفذها الحكومة ومختلف أصحاب المصلحة. وتهدف الخطة إلى أمور من بينها تحسين التنسيق فيما يتعلق بوضع وتنفيذ البرامج الرامية إلى تعزيز حقوق جميع الأطفال ذوي الإعاقة في ملاوي.

٢٠- وفيما يتعلق بالأشخاص المحتجزين، اتُّخذت تدابير عديدة لضمان تمتعهم بظروف عيش إنسانية ولائقة. وأدرجت دائرة السجون الملاوية حقوق الإنسان في نظامها كتدبير ضروري لاحترام حظر التعذيب حظراً تاماً، وذلك من خلال دمج التثقيف في مجال حقوق الإنسان في منهجها التدريبي الأساسي الجديد الخاص بالسجون. ويقتضي بيان السياسة العامة ٢ للدائرة من الموظفين *"احترام حقوق الإنسان للسجناء وموظفي السجون"* . وتتمثل النتيجة الاستراتيجية لوثيقة الخطة الاستراتيجية للدائرة في "توفير معاملة إنسانية للسجناء".

٢١- ويعاقب أي موظف ثبت أنه مارس التعذيب على سجين أو أساء معاملته أو اعتدى عليه جسدياً. وعندما يشكل سلوك الموظفين جريمةً، يُحال الأمر إلى الشرطة لملاحقتهم قضائياً. وفي إطار التدابير الرامية إلى ضمان توفير سبل انتصاف فعالة للتصدي لأي عمل من أعمال التعذيب المرتكبة في مراكز الاحتجاز، عيّنت دائرة السجون الملاوية مرشداً اجتماعياً للسجناء في جميع السجون ونظمت أياماً مفتوحة بشأن حقوق الإنسان في السجون حيث اضطلعت لجنة حقوق الإنسان وغيرها من الجهات الحكومية الفاعلة بأنشطة لتوعية السجناء بحقوق الإنسان لكي يلجؤوا إلى سبل الانتصاف المناسبة عندما تُنتهك حقوقهم.

٢٢- وفي إطار التدابير الرامية إلى احتواء الاكتظاظ في السجون، تعمل دائرة السجون على صياغة اللوائح المتعلقة بإطلاق السراح المشروط. ووضعت الدائرة استمارات إبلاغ اجتماعي لتحديد مواصفات جميع السجناء المحكوم عليهم بالحبس مدى الحياة حتى يستفيد أولئك الذين يستوفون الشروط من تخفيف العقوبة. ووُضع نظام تسجيل جديد قائم على الحدود الزمنية لمدة الاحتجاز قبل المحاكمة لضمان تعقّب الأشخاص المحتجزين ومنع احتجازهم لمدة تتجاوز الحدود الزمنية للاحتجاز المنصوص عليها في قانون الإجراءات الجنائية والأدلة.

٢٣- ونظّمت دائرة الشرطة الملاوية بدورها محاضرات منتظمة بشأن حقوق الإنسان لفائدة موظفي الشرطة لكي يكفوا عن ارتكاب أفعال تعذيب، ولضمان احترام الحقوق الدستورية للمتهمين بجرائم. وتحقّق وحدة الشؤون الداخلية في جميع حالات انتهاك حقوق الإنسان، في حين تواصل دائرة الشرطة العمل على إنشاء لجنة للشكاوى المقدمة ضد أفراد الشرطة كما هو منصوص عليه في قانون الشرطة. ويباشر برنامج الزوار غير المختصين عمله بشكل كامل وهو يضم مساعدين قانونيين وزعماء محليين موجودين في المناطق المجاورة لجميع مراكز الشرطة. ويزور أعضاء البرنامج الزنزانات ويتفقدون ظروف الاحتجاز ويستمعون إلى شكاوى المحتجزين. وتجرى تحقيقات شاملة في جميع الشكاوى المتعلقة بمزاعم التعذيب أو الاعتداء الجسدي؛ وعادة ما يمنع الموظفون المتورطون من العمل لتيسير إجراء التحقيقات. وأحياناً تُنشأ فرق استجواب خاصة بحسب خطورة المسألة لمحاكمة كل المشتبه في أنهم ارتكبوا أفعال تعذيب أو غيرها من انتهاكات حقوق الإنسان التي تشكل جريمة. وتعاملت وحدة الشؤون الداخلية حتى الآن مع ٤٠٧ حالات حُقّق في ٣٤٩ منها.

نظام العدالة

٢٤- اتخذ الجهاز القضائي خطوات رئيسية عديدة في إطار سعيه إلى حماية الدستور وزيادة الوصول إلى العدالة. ويجري في بلانتير، المركز التجاري لملاوي، إنشاء قسم تجاري للمحكمة العليا. وأنشئت مبان لمحاكم الصلح أو أعيد تأهيلها في ست من مقاطعات البلد. وينوي الجهاز القضائي أن يكون لديه ما لا يقل عن ٤٠ قاضياً لدى المحكمة العليا. ويوجد حالياً ١٠ قضاة استئناف و٢٤ قاضياً لدى المحكمة العليا. وعُيّن قاضياً استئناف و١٠ قضاة لدى المحكمة العليا في الفترة بين عام ٢٠١٢ وعام ٢٠١٤. وفي ٢٠١٤، عيّن ٥٧ قاضياً من الدرجة الثالثة للعمل في المناطق الريفية.

٢٥- ويعمل الجهاز القضائي ومديرية الادعاء العام على استحداث نظام لإدارة القضايا في جميع سجلاته بهدف زيادة فعالية الطريقة التي يعالج بها الجهاز القضايا الجنائية والحد من تراكم القضايا المعروضة على المحاكم. وأنشئ نظام مماثل لإدارة القضايا في سجل القسم التجاري لمحكمة بلانتير في عام ٢٠١٢، وذلك بدعم من مشروع المساعدة التقنية لتعزيز بيئة الأعمال.

حقوق الطفل

٢٦- يشكل قانون رعاية الطفل وحمايته وقضائه (قانون رعاية الطفل) لعام ٢٠١٠ الأساس لعدد من حقوق الطفل المهمة. ويُعد أشمل قانون وضعته ملاوي بالنسبة للأطفال. وحالياً، وضعت الوزارة المعنية بتنفيذ القانون، وهي وزارة الشؤون الجنسانية والأطفال والإعاقة والرعاية الاجتماعية (وزارة الشؤون الاجتماعية)، تشريعاً إضافياً لتيسير تنفيذ القانون تنفيذاً سلساً. ووضعت أيضاً خطة تنفيذ محددة التكاليف ستيسّر تعبئة الموارد وتنفيذ القانون.

٢٧- وتعمل وزارة الشؤون الجنسانية أيضاً على تبسيط قانون رعاية الطفل بتحويله إلى قانون يسهل على المستخدمين والأطفال فهمه وتنفيذه. وإضافة إلى ذلك، تعمل الحكومة أيضاً على وضع سياسة شاملة بشأن الأطفال. ويجري وضع هذه السياسة الشاملة إلى جانب خطة عمل خاصة بالأطفال الضعفاء بغرض وضع هذه السياسة موضع التنفيذ. وترمي الأهداف الاستراتيجية لخطة العمل الوطنية للأطفال الضعفاء إلى أن تتحسن في ملاوي بحلول نهاية عام ٢٠١٨ حماية الأطفال الضعفاء البالغ عددهم ٠٠٠ ٨٠٠ ١ طفل وتتحسن مستويات نموهم وعيشهم عن طريق تعزيز قدرات الأسر والجماعات والحكومة وتحسين السياسات والتشريعات. وإدراكاً لمحنة الأطفال الذين يعيشون ويعملون في الشوارع، أُمر بإجراء دراسات تستهدف هؤلاء الأطفال. ودفعت نتائج هذه الدراسات الوزارة إلى وضع خطة استراتيجية لتأهيل هؤلاء الأطفال وإعادة إدماجهم في مجتمعاتهم وأسرهم. وانضمت الحكومة أيضاً إلى المبادرة العالمية لتقييم مدى انتشار العنف ضد الأطفال والشابات. وأجرت ملاوي دراسة بشأن العنف ضد الأطفال والشابات في عام ٢٠١٤. وكشفت الدراسة تعرض الفتيان والفتيات لمختلف أشكال الإيذاء في المنازل والمدارس. وبالنظر إلى نتائج هذه الدراسة، تضع الحكومة حالياً خطة وطنية لمكافحة العنف ضد الأطفال والشابات في مختلف أرجاء البلد.

٢٨- ويعزى زواج الأطفال في ملاوي في كثير من الأحيان إلى الممارسات الثقافية الضارة وقلة المعلومات والمعارف الملائمة لكل سن بشأن الصحة الإنجابية، وانعدام الكفاءة الذاتية وتدني الاستفادة من الخدمات، وعدم كفاية الحماية القانونية. وبالنظر إلى هذه العوامل، تنوي الحكومة رفع سن الزواج عن طريق سَنّ قانون الزواج والطلاق والعلاقات الأسرية. ومن المزمع أن يتبع هذه العملية إدخال تعديلات على الدستور وقانون العقوبات وقانون رعاية الطفل لضمان التوافق في سن الزواج في ملاوي. ونفذت بعض منظمات المجتمع المدني في الفترة من عام ٢٠١١ إلى عام ٢٠١٥ برامج لمكافحة زواج الأطفال. وتركّز البرامج إلى حد كبير على إصلاح التشريعات، وتمكين الفتيات، وتوعية المجتمع باستخدام نظرية نهج التغيير.

٢٩- وتشارك ملاوي أيضاً في حملة اللجنة الأفريقية لإنهاء زواج الأطفال وتخطط لإطلاق مبادرة ستكفل جملة أمور منها دعم الإجراءات السياسية، وإزالة العقبات أمام إنفاذ القانون، وزيادة قدرات الفاعلين غير الحكوميين على الاضطلاع بأنشطة الدعوة السياساتية القائمة على الحجة بشأن إنهاء زواج الأطفال. وستطلق ملاوي أيضاً مشروعاً ثلاثي السنوات يستهدف

ثلاث مقاطعات ترتفع فيها حالات زواج الأطفال. ويهدف المشروع إلى زيادة حصول الفتيات على التعليم وتحسين نوعية هذا التعليم. وتتمثل الأهداف المحددة فيما يلي:

(أ) حصول الفتيات والفتيان في مدارس بعينها على ما يكفي من الطعام وتمكينهم من البقاء في المدارس؛

(ب) تحسين حصول الفتيات داخل المدرسة وخارجها على حد سواء على فرصة تعليم ثانية؛

(ج) أن توفّر للفتيات داخل المدرسة وخارجها على حد سواء خدمات وموارد وهياكل متكاملة وجيدة النوعية وملائمة للشباب بغية التصدي لمسائل استغلال الأطفال جنسياً وحقوق الصحة الجنسية والإنجابية وفيروس نقس المناعة البشرية/الإيدز والعنف الجنساني؛

(د) الحد من العنف ضد الفتيات في مدارس ومجتمعات بعينها ووضع مسارات إحالة فعالة؛

(هـ) تحسين/تعزيز سلوكيات المعلمين ومهاراتهم من أجل تزويدهم على نحو فعال بمهارات قائمة على شؤون الحياة ومنهجيات مراعية لنوع الجنس؛

(و) تزويد المراهقات بمعلومات تمكنهن من طلب الخدمات المتصلة بحقوق الصحة الجنسية والإنجابية، وتمكينهن من المشاركة في المواقع القيادية وتوليها في المدارس والمجتمع المحلي؛

(ز) من شأن المجتمعات المحلية الممكّنة والملتزمة أن تقيم وزناً لجودة التعليم المقدم إلى جميع الأطفال، ولا سيما الفتيات.

٣٠- وفي عام ٢٠١٠، اعتمدت وزارة الشؤون الجنسانية نهج إدارة الحالات. وفي عام ٢٠١٢، نشرت الوزارة إطار إدارة حالة حماية الطفل. ودُرّب موظفو حماية الأطفال على صعيد المجتمع المحلي وموظفو الرعاية الاجتماعية على صعيد المقاطعات على استخدام إطار إدارة الحالات. وأدى هذا النهج إلى تحسن عام في وصول الأطفال إلى خدمات متعددة عن طريق زيادة الإحالات والمتابعات التي يشجع عليها إطار إدارة الحالات.

٣١- وتوجد حالياً برامج وسياسات مختلفة تدعم حقوق الطفل. وتنفذ هذه البرامج والسياسات من قبل قطاعات مختلفة ذات صلة بقضايا الطفل من قبيل الصحة والتعليم والزراعة والرعاية الاجتماعية والخدمات الأمنية. وفيما يلي بعض التطورات الحالية إلى جانب السياسات والبرامج الموجودة:

(أ) إلى جانب السياسة المتعلقة بالنماء في مرحلة الطفولة المبكرة، وضعت الحكومة مبادئ توجيهية لمقدمي الرعاية من أجل تحديد الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة ودعمهم، ووضعت دليلاً تدريبياً شاملاً بشأن النماء في مرحلة الطفولة المبكرة يتطرق إلى مسألتي حقوق الطفل وحقوق المرأة؛

(ب) وفيما يتعلق بسياسة الأيتام وغيرهم من الأطفال الضعفاء، تعمل الحكومة على وضع خطة عمل وطنية للأطفال الضعفاء. ووضعت الحكومة أيضاً المبادئ التوجيهية الدنيا لتحسين نوعية تقديم الخدمات إلى الأيتام وغيرهم من الأطفال الضعفاء. وحالياً، تعمل الحكومة على وضع مبادئ توجيهية لمقدمي الرعاية بشأن تشغيل الأجنحة الخاصة برعاية الأطفال في ملاوي؛

(ج) وفيما يتعلق بخدمات حماية الأطفال وإعادة تأهيلهم، تعمل الحكومة على إنشاء مراكز متعددة الخدمات في المستشفيات المركزية ومستشفيات المقاطعات. ويكمن الهدف من ذلك في ضمان أن تقدم إلى الناجين من الاعتداءات خدمات مناسبة دون أن يتعرضوا للمزيد من الإيذاء؛

(د) يواصل البلد تنفيذ سياسات أخرى لتعزيز حقوق الطفل مثل سياسة الإدارة المتكاملة لأمراض الطفولة على صعيد المجتمع المحلي؛ والبرنامج المعجّل بشأن بقاء الأطفال؛ والسياسة الوطنية المتعلقة بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز؛ وبرنامج الوقاية من انتقال الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية من الأم إلى الطفل؛ والسياسة التغذوية الوطنية والخطة الاستراتيجية؛ وبرنامج التغذية المدرسية؛ ووحدات الإنعاش التغذوي والتغذية العلاجية.

٣٢- واتُّخذت خطوات لمعالجة مشكلة عمل الأطفال. ووضعت وزارة العمل وتطوير القوة العاملة خطة عمل وطنية ترمي إلى القضاء التدريجي على عمل الأطفال في الفترة من عام ٢٠٠٩ إلى عام ٢٠١٦. وترتبط خطة العمل الوطنية بالتشريعات والاستراتيجيات والسياسات والصكوك الدولية المتعلقة بالأطفال مثل مقترح القانون المتعلق بالاتجار بالبشر؛ واستراتيجية ملاوي بشأن النمو والتنمية التي تشكل أشمل استراتيجية للتنمية في ملاوي على المدى المتوسط؛ والخطة الوطنية لقطاع التعليم؛ وسياسة الزراعة والأمن الغذائي؛ والسياسة الوطنية لفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز؛ وبرنامج ملاوي القطري بشأن العمل اللائق.

٣٣- وتشمل الأهداف الاستراتيجية لخطة العمل الوطنية تهيئة بيئة قانونية وسياسية مؤاتية من خلال إدماج قضايا عمل الأطفال في السياسات والتشريعات والبرامج الاقتصادية والاجتماعية الوطنية والقطاعية بحلول عام ٢٠١٤؛ وبناء وتعزيز القدرات التقنية والمؤسسية والبشرية لأصحاب المصلحة المعنيين بعمل الأطفال؛ والمكافحة المباشرة لعمل الأطفال عن طريق منعه وسحب الأطفال العاملين من أماكن العمل وإعادة تأهيلهم وإعادة إدماج هؤلاء الأطفال وأفراد أسرهم. وفيما يتعلق بالقضاء على عمل الأطفال اتخذت الحكومة وأصحاب المصلحة الآخرون مبادرات تشمل منع عمل الأطفال من خلال تأمين دخل أسري؛ وسحب الأطفال الذين لم يبلغوا سن العمل الدنيا من أماكن العمل والأطفال الذين ينجزون أعمالاً خطيرة؛ وإعادة تأهيلهم لمنعهم من العودة إلى العمل؛ وتوفير الحماية لهم من خلال إدارة المخاطر؛ وتنظيم حملات توعية داخل المجتمع، وإجراء عمليات تفتيش بشأن عمل الأطفال لتحديد الأطفال العاملين؛ والدعوة إلى تغيير المواقف إزاء عمل الأطفال، وإجراء ملاحقات قضائية، وتنظيم أيام مفتوحة بشأن مسألة عمل الأطفال؛ وإنشاء لجان مجتمعية بشأن عمل الأطفال، إن

لم تكن موجودة، وتفعيل الموجود منها، وصياغة قوانين وسياسات للإنفاذ، بما في ذلك وضع اللوائح التنظيمية.

٣٤- ووضعت دائرة الشرطة الملاوية سياسة لحماية الأطفال تشمل مبادئ توجيهية مفصلة لفائدة موظفي الشرطة من أجل اتّباعها عند معالجة حالات تشمل الأطفال كضحايا وجناة على حد سواء. ويتمثل أحد أهداف السياسة في ضمان تعزيز واحترام حقوق الطفل، بما في ذلك ضحايا الاتجار، بصرف النظر عن ظروفهم. وتنظم الشرطة أيضاً عن طريق فرع الشرطة المجتمعية حملات للتوعية بحقوق الطفل في ملاوي، وذلك في المناطق التي يتعرض فيها الأطفال للاستغلال والاتجار. وفي إطار الأنشطة الشرطية المجتمعية، أنشئت ٧١ وحدة شرطة لدعم الضحايا. وتواصل الشرطة تدريب موظفيها أثناء العمل وقبله فيما يتعلق بحماية الأطفال.

٣٥- واتخذت وزارة التعليم عدداً من الخطوات المهمّة لكفالة احترام حقوق الطفل وتعزيزها. وتتضمن المناهج الدراسية للتعليم الابتدائي مكون المهارات في شؤون الحياة الذي يسمح لأطفال المدارس بحماية أنفسهم من أي شكل من أشكال انتهاك حقوقهم. وأجرى القطاع كذلك دراسات في المدارس الابتدائية والثانوية على حد سواء لتقييم نوع العنف الموجود فيها والطريقة التي يمكن التخفيف بها من هذا العنف. وأنشأت الوزارة مديرية للاحتياجات الخاصة من أجل تلبية الاحتياجات الخاصة لأطفال المدارس على وجه التحديد.

حقوق المرأة

٣٦- اعتمدت الجمعية الوطنية في شباط/فبراير ٢٠١٣ قانون المساواة بين الجنسين. ونصّ هذا القانون على حماية النساء من الممارسات الضارة والتحرش الجنسي والتمييز على أساس الجنس. ويعرّف القانون مصطلح "التمييز ضد المرأة" بأنه تمييز شخص ضد آخر، إذا:

(أ) قام، على أساس الجنس، بمعاملة الشخص الآخر معاملة دون تلك التي كان سيعامل بها شخصاً من الجنس المقابل؛ أو

(ب) عامل الشخص الآخر معاملة إقصائية أو تمييزية أو تقييدية تنطبق على الجنسين، أو سوف تنطبق عليهما، على حد سواء لكن:

'١' نسبة الأفراد القادرين على الامتثال لها من أحد الجنسين أقل بكثير من نسبة الأفراد غير القادرين على ذلك من الجنس الآخر؛

'٢' من يطبقها لا يمكنه تبريرها بصرف النظر عن جنس الشخص المنطبقة عليه؛

'٣' تأثيرها سلبي على الشخص الآخر لعدم قدرته على الامتثال لها، وذلك بهدف أو غرض عرقلة أو إبطال الإقرار بالحقوق والحريات الأساسية لهذا الشخص أو التمتع بها أو ممارستها.

٣٧- ويحظر قانون المساواة بين الجنسين أيضاً "الممارسات الضارة" المعرّفة على أنها ممارسة اجتماعية أو ثقافية أو دينية تلحق، أو قد تلحق، على أساس وضع جنسي أو جنساني أو زواجي، الضرر بكرامة أي شخص أو صحته أو حريته؛ أو تتسبب لأي شخص في ضرر جسدي أو جنسي أو عاطفي أو نفسي. ولم يعرض مشروع قانون الزواج والطلاق والعلاقات الأسرية على البرلمان بسبب المسائل العالقة التي تشمل حظر تعدّد الزوجات والسن الدنيا للزواج. وهذا المشروع معروض على الحكومة.

٣٨- وأجريت دورات تدريبية متعددة بشأن القوانين المتصلة بالمسائل الجنسانية، بما في ذلك قانون المساواة بين الجنسين، لفائدة القضاة وأفراد الشرطة المكلفين بمهام الادعاء العام وموظفي الرعاية الاجتماعية. وحتى الآن، درّبت وزارة الشؤون الجنسانية ٦٥ موظفاً ينتمون إلى ١٣ مقاطعة تنفذ برنامج المساواة بين الجنسين وتمكين النساء.

٣٩- ويستند مشروع قانون الاتجار بالبشر المقترح إلى اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية التي يشير بروتوكولها المتعلق بمنع الاتجار بالبشر وقمعه والمعاقبة عليه إلى النساء والأطفال بالتحديد على أنهم أكثر الفئات ضعفاً. ويحظى الأطفال والنساء في مشروع القانون بحماية خاصة من الاتجار.

٤٠- وخلال فترة الإبلاغ، كانت الوزارة تنفّذ البرامج التالية: برنامج المساواة بين الجنسين وتمكين النساء من عام ٢٠١٢ إلى عام ٢٠١٥؛ والاستجابة الوطنية الرامية إلى مكافحة العنف الجنساني من عام ٢٠٠٨ إلى عام ٢٠١٣ وهي حالياً قيد المراجعة؛ وبرنامج زيادة تمثيل النساء في البرلمان والحكومات المحلية المسمّى "حملة ٥٠:٥٠" من عام ٢٠٠٩ إلى عام ٢٠١٤؛ وبرنامج النساء والفتيات وفيروس نقص المناعة البشرية والإيدز من عام ٢٠٠٥ إلى عام ٢٠١٢ (انتهى)؛ وبرنامج تعميم مراعاة المنظور الجنساني كبرنامج شبه دائم؛ وبرنامج التمكين الاقتصادي. وراجعت الحكومة السياسة الجنسانية الوطنية لكن لم تعتمدها بعد. ولم تعتمد السياسة الجنسانية بصورة رسمية من قبل الحكومة، لكنها تواصل توجيه البرامج فيما يتعلق بتعزيز حقوق المرأة بما في ذلك مكافحة التمييز والعنف الجنساني. وأسفرت الانتخابات العامة الثلاثية المنظّمة في ٢٠ أيار/مايو ٢٠١٤، عن تراجع عدد النساء الأعضاء في البرلمان إلى ٣٢ عضواً، أي ١٦,٥ في المائة من مجموع الأعضاء، وهو تراجع بنسبة ١٥ في المائة. وتم انتخاب ٥٦ امرأة فقط من مجموع أعضاء المجالس البالغ ٤٦٢ عضواً.

٤١- ووُضعت استراتيجية قطاع الشؤون الجنسانية والأطفال والشباب والرياضة في إطار الجهود المبذولة لتحسين التنسيق فيما يتعلق بتعزيز حقوق المرأة والطفل. وتفعّل الاستراتيجية الأولويات المنصوص عليها في الموضوع السادس المتعلق بمسائل متقاطعة من استراتيجية ملاوي الثانية بشأن النمو والتنمية، وفي الموضوع الفرعي الأول المتعلق بنوع الجنس، وفي مجال الأولوية الثامن المتعلق بنمو الأطفال ونمو الشباب وتمكينهم. ويتطرق الموضوع الثاني المتعلق بالتنمية الاجتماعية أيضاً إلى مسألتي نمو الأطفال ونمو الشباب وتمكينهم.

٤٢- ووُضعت السياسة الوطنية للدعم الاجتماعي كسياسة متوسطة المدى تهدف إلى تيسير تنفيذ البرامج التي ستوفر تحويلات دخل أو استهلاك للفقراء؛ وحماية الضعفاء من المخاطر المعيشية؛ وتحسين حقوق المنتمين إلى الفئات المهمّشة والضعيفة وتحسين وضعهم الاجتماعي كالمسنّين والمصابين بأمراض مزمنة والأيتام وغيرهم من الأطفال الضعفاء والأشخاص ذوي الإعاقة والأسر الفقيرة التي تضم نساءً.

٤٣- وبذل البلد جهوداً في سبيل القضاء على الممارسات الضارة عن طريق تنظيم حملات لمكافحة العنف خلال الاحتفاء بالأيام الدولية لمكافحة العنف الجنساني، مثل اليوم الدولي للمرأة (٨ آذار/مارس من كل سنة) والأيام الستة عشر من العمل النشط لمكافحة العنف الجنساني المنظمة كل سنة من ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ١٠ كانون الأول/ديسمبر.

٤٤- وتنفذ حالياً مبادرات لتشجيع تعليم الفتيات في ملاوي. واعتمدت الحكومة مبدأ المساواة في أعداد التلاميذ المسجلين في مستويات التعليم الابتدائي والثانوي والعالي، وسياسة إعادة التسجيل من أجل السماح للتلميذات الحوامل بالعودة إلى المدرسة بعد الوضع.

٤٥- وأُطلق البرنامج الاجتماعي لتحويل النقود في عام ٢٠٠٦ بهدف توفير منح نقدية صغيرة للأسر المعيشية الشديدة العوز التي ليس فيها أي فرد بالغ صحيح البنية (الأسر المعيشية التي تواجه عقبات في الحصول على عمل). ويطبق هذا البرنامج حالياً في ٩ مقاطعات وهناك خطة لتطبيقه في المقاطعات الثمانية والعشرين كلها. وتتمثل أهداف البرنامج في الحد من الفقر المدقع والجوع؛ وزيادة الالتحاق بالمدارس والمواظبة على الحضور؛ وتحسين الحالة الغذائية والصحية، ورعاية أطفال الأسر المستفيدة وحمايتهم.

التنمية الاقتصادية الاجتماعية

٤٦- تسعى استراتيجية ملاوي الثانية للنمو والتنمية، باعتبارها خطة حكومية متوسطة المدى للفترة ٢٠١١-٢٠١٦، إلى "خلق الثروة من خلال تحقيق نمو اقتصادي مستدام وتطوير البنية التحتية كوسيلة للحد من الفقر". ولبلوغ هذا الهدف، حددت الاستراتيجية الثانية ستة مجالات مواضيعية واسعة هي: (أ) النمو الاقتصادي المستدام؛ (ب) التنمية الاجتماعية؛ (ج) الدعم الاجتماعي وإدارة مخاطر الكوارث؛ (د) تطوير البنية التحتية؛ (هـ) تعزيز الحكم؛ (و) الشؤون الجنسانية وتطوير القدرات. وفي إطار هذه المجالات المواضيعية الستة، حدّدت الاستراتيجية الثانية تسعة مجالات ذات أولوية رئيسية، وهي: الزراعة والأمن الغذائي؛ والبنية التحتية للنقل وميناء نسانجي العالمي الداخلي؛ والطاقة والتنمية الصناعية والتعدين والسياحة؛ والتعليم والعلوم والتكنولوجيا؛ والصحة العامة، والمرافق الصحية، وإدارة الملاريا وفيروس نقص المناعة البشرية والإيدز؛ والتنمية الريفية المتكاملة؛ وري الحزام الأخضر وتنمية الموارد المائية؛ ونمو الأطفال ونمو الشباب وتمكينهم؛ وتغير المناخ، والموارد الطبيعية وإدارة الشؤون البيئية. وفي أعقاب اعتماد استراتيجية ملاوي الثانية في نيسان/أبريل ٢٠١٢، أعادت الحكومة تحديد أولويات مجالات

التدخل الرئيسية وحددت مجالات البنية التحتية (الطاقة والنقل)؛ وتنويع الصادرات (الزراعة والتعدين)؛ وتطوير القطاع الخاص؛ والسياحة، كمحركات رئيسية للنمو على المدى القصير.

٤٧- وفي عام ٢٠١٢، أطلقت وزارة الزراعة استراتيجية قطاع الزراعة المتعلقة بالفئات الجنسانية وفيروس نقص المناعة البشرية والإيدز للفترة ٢٠١٢-٢٠١٧. وتتوخى هذه الاستراتيجية المساهمة في تأمين الغذاء والتغذية والدخل على نحو مستدام ومنصف على الصعيد الوطني والمجتمعي والأسري من خلال تمكين النساء وغيرهن من الفئات الجنسانية الضعيفة. وتقوم الاستراتيجية على ثلاثة دعائم هي: حُسن مشاركة النساء وغيرهن من الفئات الجنسانية الضعيفة في محاور تركيز النهج الواسع لقطاع الزراعة وفي خدمات الدعم الرئيسية المقدمة في إطاره؛ واستحداث ونشر التكنولوجيا المستجيبة لنوع الجنس وفيروس نقص المناعة البشرية والإيدز؛ وفعالية التنسيق وبناء القدرات وتعبئة الموارد. ووُضعت الاستراتيجية بواسطة عملية مشاركة وطنية عُقدت في إطارها مشاورات مع طائفة واسعة من الجهات المعنية على جميع المستويات. وتعتمد الاستراتيجية على وثائق توجيهية رئيسية هي: النهج الواسع لقطاع الزراعة؛ ومشروع السياسة الجنسانية الوطنية؛ وإطار العمل الوطني الخاص بفيروس نقص المناعة البشرية والإيدز. وهي متماشية أيضاً مع الأهداف الإنمائية للألفية ومع استراتيجية ملاوي للنمو والتنمية.

٤٨- وتمثل النساء في قطاع الزراعة ٧٠ في المائة من القوة العاملة وينتجن ٨٠ في المائة من الغذاء المعدّ للاستهلاك الأسري. غير أن هناك فوارق بين الرجال والنساء في الوصول إلى موارد الإنتاج الزراعي مثل الأرض والائتمان وخدمات الإرشاد والتجهيزات والمواد الأولية الزراعية، وفي التحكم في هذه الموارد. وعلاوة على ذلك، تشارك النساء بقدر محدود أيضاً في صنع القرار داخل القطاع إذ يهيمن الرجال على هذه العملية. وتتأثر النساء، لا سيما الأرامل، بالقدر الأكبر إذ يتعرضن بصورة عامة لانتزاع الممتلكات الزراعية بما فيها الأرض والثيران والمحاريث والمواد الأولية. كما أن وصولهن إلى الأسواق الزراعية محدود بسبب نقص وسائل النقل والتكنولوجيا ومهارات التفاوض على الأسعار. وتواصل ملاوي مواجهة وباء فيروس نقص المناعة البشرية والإيدز المتفشي على نحو خطير بمعدلات أعلى نسبياً بين الإناث (١٢,٩ في المائة) منها لدى الرجال (٨,١ في المائة) في صفوف البالغين النشطين جنسياً. وتشمل تأثيرات فيروس نقص المناعة البشرية والإيدز على الزراعة فقدان الأشخاص في أعمار يحقق فيها المرء أعلى مستويات إنتاجيته الاقتصادية، فتتأثر بوفياتهم نوعية اليد العاملة الزراعية وكميتها. وتسببت الأمراض والوفيات المتصلة بالإيدز في فقدان الأصول والدخل والمهارات التقنية والمهارات المتناقلة بين الأجيال والمعارف والممارسات، ما أثّر سلباً على الإنتاج الزراعي والإنتاجية الزراعية.

٤٩- وفي عام ٢٠١٠، أظهر تقرير ملاوي المرحلي أن البلد في طريقه نحو بلوغ خمسة من الأهداف الإنمائية الثمانية للألفية. وهذه الأهداف هي القضاء على الفقر المدقع والجوع، وخفض معدل وفيات الأطفال، ومكافحة فيروس نقص المناعة البشرية والإيدز والملاريا وأمراض

أخرى، وضمان الاستدامة البيئية، وإقامة شراكة عالمية من أجل التنمية. وتبيّن المؤشرات المنقّحة للفترة ٢٠١٢-٢٠١٤ أن ملاوي أحرزت نتائج نسبية من حيث التقدم صوب بلوغ الأهداف الإنمائية للألفية وربما تكون في طريقها نحو بلوغ نصف الأهداف الإنمائية الثمانية وهي: خفض معدل وفيات الأطفال؛ ومكافحة فيروس نقص المناعة البشرية والإيدز والملاريا وأمراض أخرى؛ والاستدامة البيئية؛ وإقامة شراكة عالمية من أجل التنمية.

فيروس نقص المناعة البشرية والإيدز

٥٠- في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، اعتمدت الحكومة الخطة الاستراتيجية الوطنية المتعلقة بفيروس نقص المناعة البشرية والإيدز للفترة ٢٠١١-٢٠١٦ متابعة منها لإطار العمل الوطني للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٩ الذي مُدّد إلى عام ٢٠١٢. وتتوخى الخطة الاستراتيجية الوطنية توجيه الاستجابة الوطنية لوباء فيروس نقص المناعة البشرية والإيدز بالاستناد إلى مكاسب الأدوات السياساتية السابقة. وتتوخى الخطة أيضاً خفض الإصابات الجديدة بنسبة ٢٠ في المائة عن طريق خفض إصابات الأطفال بنسبة ٣٠ في المائة والكبار بنسبة ١٥ في المائة. وتهدف الخطة إلى خفض الوفيات المتصلة بالإيدز بنسبة ٨ في المائة عموماً وخفض وفيات الأطفال المتصلة بالإيدز بنسبة ٥٠ في المائة.

٥١- وتهدف الخطة الاستراتيجية الوطنية أيضاً إلى الحد من الإصابات الجديدة لدى الأشخاص المتراوحة أعمارهم بين ١٥ سنة و٢٤ سنة. وتشمل الخطة ٥ مجالات ذات أولوية هي: (أ) الوقاية من العدوى الأولية والثانوية بفيروس نقص المناعة البشرية، (ب) تحسين نوعية العلاج وخدمات الرعاية والدعم المقدمة إلى الأشخاص المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية، و(ج) الحد من تعرض شتى فئات السكان لعدوى فيروس نقص المناعة البشرية؛ (د) تدعيم النهج متعدد القطاعات والتخصصات في تنسيق وتنفيذ البرامج المتعلقة بفيروس نقص المناعة البشرية والإيدز؛ (هـ) تعزيز رصد وتقييم الاستجابة الوطنية لفيروس نقص المناعة البشرية والإيدز.

الصحة الجنسية والإنجابية

٥٢- إن الحكومة ملتزمة بتوفير خدمات شاملة في مجال الصحة والحقوق الجنسية والإنجابية في إطار سياسات دولية وإقليمية ووطنية مثل برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية المعقود في عام ١٩٩٤؛ والمؤتمر الدولي للسكان والتنمية + ١٠؛ والأهداف الإنمائية للألفية؛ ومبادئ الاتحاد الأفريقي التوجيهية لسياسات حقوق الصحة الجنسية والإنجابية؛ واستراتيجية الاتحاد الأفريقي في مجال الصحة؛ والاستراتيجية الصحية للجماعة الإنمائية لدول الجنوب الأفريقي؛ وخطة عمل مابوتو. وتتمثل السياسات الوطنية في استراتيجية الصحة الإنجابية في ملاوي للفترة ٢٠٠٦-٢٠١٠؛ والمبادئ التوجيهية لملاوي في مجال تقديم خدمات الصحة الإنجابية؛

وخريطة طريق الإسراع بخفض وفيات ومراضة الأمهات والرضّع في ملاوي؛ واستراتيجية ملاوي المعجّلة لبقاء الأطفال ونموهم؛ والسياسة الجنسانية الوطنية؛ والسياسة السكانية لملاوي.

٥٣- وشرعت الحكومة منذ عام ٢٠٠٩ في تنفيذ برنامج وطني للأمومة المأمونة يتوخى بالأساس خفض معدّل وفيات الأمهات الذي كان قد بلغ ٦٧٥ حالة وفاة لكل ١٠٠ ٠٠٠ ولادة. وفي عام ٢٠٠٣، انخفض معدل وفيات الأمهات بقدر كبير إلى ٤٦٠ حالة وفاة لكل ١٠٠ ٠٠٠ من المواليد الأحياء، وذلك نتيجة لتنفيذ المبادرة الرئاسية بشأن الأمومة المأمونة. وفي عام ٢٠١٢، شجعت المبادرة الرئاسية الزعماء التقليديين على أداء دورهم في الوقاية من وفيات الأمهات والإثناء عن اللجوء إلى القابلات التقليديات.

٥٤- وتعيد الحكومة النظر في القوانين المتعلقة بالإجهاض، بما يشمل تجريم المتورطين في الإجهاض، وذلك في إطار عملية تشاورية تهدف إلى سن تشريعات لمعالجة قضايا الإجهاض غير المأمون ووفيات الأمهات والصحة الجنسية والإنجابية.

التعاون

٥٥- أقامت الحكومة عدداً من الشراكات مع شركاء محليين ودوليين يقدمون إليها مساعدة مالية وتقنية في تنفيذ سياساتها وبرامجها. ويشمل هؤلاء منظمة الأمم المتحدة وهيئاتها التي تقدم الدعم بحسب ولايتها. ومن بين هذه الهيئات برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. وتعمل الحكومة أيضاً مع الاتحاد الأفريقي وهيئاته المختلفة في ميادين تعاون شتى. وعلى الصعيد الإقليمي، تجدر الإشارة إلى شراكة الحكومة مع الجماعة الإنمائية لدول الجنوب الأفريقي من أجل تنفيذ برنامج عملها الإنمائي.

٥٦- وتستفيد الحكومة أيضاً من علاقاتها الثنائية مع حكومات بلدان أخرى أهمها المملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الأوروبي وكندا وألمانيا وأستراليا وجنوب أفريقيا وبلدان كثيرة أخرى. وللحكومة علاقة عمل وطيدة مع منظمات المجتمع المدني. وكما أشير إليه أعلاه شاركت منظمات المجتمع المدني في تجميع هذا التقرير، ويتّبع هذا النهج في تجميع كل التقارير التي تقدمها الدولة الطرف.

المرفق

فريق العمل الوطني المعني بالاستعراض الدوري الشامل

١- وزارة العدل والشؤون الدستورية؛

٢- مكتب الرئيس والحكومة؛

٣- وزارة الشؤون الخارجية والتعاون الدولي؛

٤- وزارة التعليم؛

٥- وزارة الزراعة والأمن الغذائي؛

٦- وزارة المالية والتخطيط الاقتصادي والتنمية؛

٧- وزارة الشؤون الداخلية؛

٨- وزارة الشؤون الجنسانية والأطفال والإعاقة والرعاية الاجتماعية؛

٩- وزارة العمل وتطوير القوة العاملة؛

١٠- وزارة الصحة؛

١١- وزارة الأراضي والتنمية الحضرية؛

١٢- الجهاز القضائي؛

١٣- الجمعية الوطنية؛

١٤- دائرة الشرطة الملاوية؛

١٥- دائرة السجون الملاوية؛

١٦- المكتب الوطني للإحصاءات؛

١٧- لجنة حقوق الإنسان؛

١٨- لجنة القوانين؛

١٩- أمانة المظالم؛

٢٠- مكتب مكافحة الفساد؛

٢١- لجنة الشؤون العامة؛

٢٢- مركز حقوق الإنسان وإعادة التأهيل؛

٢٣- جمعية القانون في ملاوي؛

٢٤- مركز تنمية السكان؛

٢٥- اللجنة الكاثوليكية للعدل والسلام؛

٢٦- منظمة إيباس؛

٢٧- مركز التثقيف والمشورة والمساعدة في مجال حقوق الإنسان؛

٢٨- الخدمات الاستشارية شبه القانونية.